

بسم الله الرحمن الرحيم
الحاجة في ان التنازع لا يقطع بها في التنازع
وان نواة لا يملكه كما لو يدر اصل الاعتكاف
بقلمه ولو بشرط التفريق خرج عن التنازع
لان افضل ويدر يومه المخرج بقوله لان
المفهوم من لفظ التوجه المتصل نحو وجوب في التنازع
يوم واحد او اكثر من التوجه الثاني فعين الاكثرين
الاكثر وعن اني استحق خلافه في التنازع
وهو الوجه فعليه الاستئناس ولو شرط في التنازع
حرجوا العارض بغيره ودره ان يكون في التنازع
سلطان مفضو وغيره فان كان في التنازع
المتنازع لان الاعتكاف اقل من التنازع فيجب الصلح
بحسب ما التنازع خلاف غير العارض كان فالان في التنازع
ببديوي وخلاف العارض المخرج كسيرة وغيره المفضو
كسيرة والسما في الاعتكاف كجماع فانه لا يصح شرطه
في الاعتكاف بغيره ان كان السام في الاعتكاف
التنازع فيحصل لاحتوائه من ذلك الاعتكاف عاقله
مع شرط المخرج له **والاخذ نذرك زمتها** العارض
المركب ان عين منه هذا الشرط لان البذر في الحقيقة
لما عاده فان لم يجبهما كسيرة ودره ان يكون في التنازع
وكون فائدة الشرط تنزل ذلك العارض من التنازع في
الاول

بسم الله الرحمن الرحيم
الحاجة في ان التنازع لا يقطع بها في التنازع
وان نواة لا يملكه كما لو يدر اصل الاعتكاف
بقلمه ولو بشرط التفريق خرج عن التنازع
لان افضل ويدر يومه المخرج بقوله لان
المفهوم من لفظ التوجه المتصل نحو وجوب في التنازع
يوم واحد او اكثر من التوجه الثاني فعين الاكثرين
الاكثر وعن اني استحق خلافه في التنازع
وهو الوجه فعليه الاستئناس ولو شرط في التنازع
حرجوا العارض بغيره ودره ان يكون في التنازع
سلطان مفضو وغيره فان كان في التنازع
المتنازع لان الاعتكاف اقل من التنازع فيجب الصلح
بحسب ما التنازع خلاف غير العارض كان فالان في التنازع
ببديوي وخلاف العارض المخرج كسيرة وغيره المفضو
كسيرة والسما في الاعتكاف كجماع فانه لا يصح شرطه
في الاعتكاف بغيره ان كان السام في الاعتكاف
التنازع فيحصل لاحتوائه من ذلك الاعتكاف عاقله
مع شرط المخرج له **والاخذ نذرك زمتها** العارض
المركب ان عين منه هذا الشرط لان البذر في الحقيقة
لما عاده فان لم يجبهما كسيرة ودره ان يكون في التنازع
وكون فائدة الشرط تنزل ذلك العارض من التنازع في
الاول

الحاجة في ان التنازع لا يقطع بها في التنازع